

20009 - هل يشترط غسل الخرق من دم الحيض قبل رميها

السؤال

هناك عادة عند صديقاتي المسلمات أنهن يغسلن الفوط النسائية التي يستعملنها وقت العادة الشهرية قبل أن يرمينها بعد الاستعمال .

هل صحيح أننا يجب أن نفعل هذا مع أننا نستعمل نوع الفوط التي تُستعمل مرة واحدة فقط ثم تُرمى ؟
 قيل أن هناك نوع من الهستيريا والمضايقة تصيب من لا تغسل فوطها جيداً قبل أن ترميها. قالوا أن الشيطان والجن يحبون أكل دم الحيض المتبقي على الفوط غير المغسولة جيداً وبعدها يؤذون التي لا تغسلها جيداً .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

فلم يذكر أحد من أهل العلم المعتبرين أن المرأة ينبغي لها أن تغسل الخرق التي يكون فيها شيء من دم الحيض إذا كانت ستلقيها ، ولن تستخدمها ، بل ظاهر فعل الصحابات أنهن لم يكن يغسلن هذه الخرق ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم بذلك ، ولم يرد أنه نهاهن فقد روى الترمذي (61) وغيره من أهل السنن عن أبي سعيد الخدري قال : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَوَضُّ مِنْ بُرٍّ بُضَاعَةً وَهِيَ بُرٌّ يُلْقَى فِيهَا الْحَيْضُ وَلُحُومُ الْكِلَابِ وَالنَّتْنُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ " وهو حديث صحيح صححه أحمد ويحيى بن معين وابن خزيمة وابن تيمية وغيرهم رحمهم الله .

والمقصود بالحيض : بَكْسَرِ الْحَاءِ وَفَتْحِ الْيَاءِ جَمْعُ حَيْضَةٍ بِكْسَرِ الْحَاءِ وَسُكُونِ الْيَاءِ وَهِيَ الْخُرْقَةُ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِي دَمِ الْحَيْضِ كما قال المباركفوري عند شرحه لهذا الحديث . فالظاهر أنهم كانوا يرمونها ملوثة بالدم ، وإلا لم يستنكر الصحابة طهارة الماء الذي توجد فيه هذه الخرق .

فما تذكره صديقاتك لا يعلم له أساس من الصحة بل هو من الخرافات والتخرصات والرجم بغير علم ، وما أكثر ما أشيع مثل هذه الأمور عند العامة ولذلك لا بد من المطالبة بالبيينة والدليل والرجوع إلى أهل العلم وكتب العلم ورفض هذه الخزعبلات والتحذير منها ، وعلى الشخص أن يتحصن من شر شياطين الإنس والجن بكثرة الذكر وتلاوة القرآن والاستقامة على الأوامر الشرعية ، وأن يبتعد عن الأوهام ، والأساطير التي لا تثبت . والله أعلم .